- (حديث) " ما ترك القاتل على المقتول من ذنب " قال ابن كثير : لا أصل له .

قلت : بمعناه حديث : " إن السيف محاء للخطايا " أخرجه أحمد وابن حبان من حديث عقبة بن عامر . وأخرج الديلمي وأبو نعيم من حديث عائشة : " قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه " وأخرج سعيد بن منصور من مرسل عمرو بن شعيب : " من قتل صبرا كان كفارة لخطاياه " . وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن الأوزاعي قال : " من قتل مظلوما كفر عنه كل ذنب وذلك في القرآن : { إني أريد أن تبوء بإثمي و إثمك } " اه